واراد اللزوم فلا يرد على كسائي بالهمزة في كساء على القراءة غير منصرف للعلمية
والتأنيث لان المراد لعدم الصرف كون الهمزة للتأنيث فلا يرد ما اورده ابن
الحاجب عليه في هذه الموضع تامل حروري وذكر ياوق ابوا دالنا لبين تنبيه على التسوية
التأنيث الحقيقي واللفظي في حكم الانقلاب اذ تأنيث حمرا حقيقي وتأنيث زكريا
لفظي (ولا) اغا وجب القلب لان الاثبات يقتضي العلامة والحذف اخلال بها وقلب
ياء للزوم اجتماع اليآت فقلب واوا حذرا عن لزوم المحذور (قوله) واذا نسب الى الجمع
رد الى واحده اي اذا نسب الى جمع المكسر وجمع المؤنث السالم لان حال جمع المذكر السالم
قد علم فيما سبق قال (ولا) اغا وجب الرد لان الغرض من النسبة اثبات كلانسبة بين المنسوب
والمنسوب اليه وهذا يقوم بالنسبة الى لفظ المفرد فيقع لفظ الجمع ضائعا فيرد الى الواحد
حذرا عن وصمة اللاغية الا بطر عليها العلمية فح لارد بل وجب ان يقال مساجدي
ومسلماتي في النسب الى مساجد ومسلمات علمين ويجري الانصاري والاعرابي مجرى العلم
لطائفتين مخصوصتين يقال انصاري واعرابي قوله كفرضي وصحفي مرد في النسبة الى صحف
الى فريضة وصحيفة ثم يحذف التاء والياء ثم يفتح المكسور فيقال فرضي وهو الماهر في الفرايض
وصحفي هو الماهر في الكاتب ويجرى لفظ الفرايض مجرى العلم للفن المخصوص يقال
فرايضي ايضا اسماء العدد ولما فرغ بينها ان العدد من اي الشيء عبارة واي
شيء هو اعرض عن تعريفه وبادر الى بيان كيفية استعمالها في المذكر والمؤنث فقيل اسماء
العدد ما وضع ليقع جوابا لكم فالواحد وما فوقه عدد لانه يقال واحد واثنان
في جواب كم درهم وقيل العدد النصف نصف مجموع الحاشيتين الاثنين وما فوقهما فان
احد حاشيتي الاثنين واحد والحاشية الاخرى له ثلثة والثلثة مع الواحد اربعة ونصف

الاربعة

الاربعة اثنان فالاثنان عدد لكونه نصف مجموع الحاشيتين والواحد
غير عدد لانه ليس حاشيتان بل له حاشية واحدة (قوله) تقول ثلثة الى عشرة في
المذكر (ش) اي تلحق التاء بعدد المذكر من الثلثة الى عشرة وتقول عندي ثلثة رجال
الى عشرة رجال وذلك لان كلا منهما مؤنث باعتبار الجماعة والامثال في نحو قوله
من جاء بالحسنة فله عشر امثالها عبارة عن الحسنات وهي جمع مؤنث او مكتسبة
للتأنيث من المضاف اليه واما قولهم ثلثة بنات آوى وفلان الواحد ابن آوى لانه
المذكر الغير العاقل قد يجمع بالالف والتاء نحو سرادقات في جمع سرادق ولو كان الواحد بنت
آوى لم يشكل امر التاء ايضا قال بعض الفادة يشترك المذكر والمؤنث في لفظ البنت
في غير العقلاء ويؤيده قوله ام بنت مخاض انثى فلو لا الاشتراك فيهما لما قارن بها
تلك الصفة ولا تلحق التاء بعدد المؤنث ولا تقول ثلثة نسوة وعشرة
نسوة فرقا بينهما ولم يعكس لرجحان المذكر على المؤنث يعني عند اقتضاء كل منهما
علامة التأنيث يراعى مقتضى المذكر لرجحانه ويلغى مقتضى المؤنث والواحد والاثنان
لعدم المقتضى لعدولها عن القانون المشهور لعدم كونهم في صيغة الجماعة جاريان
على القانون يقال في المذكر واحد واثنان وفي المؤنث واحدة واثنتان او ثنتان
فلذلك قال وتقول في ثلثة ويداه من ثلثة (قوله) وهو مميز المائة والالف (ش) اي المميز
المجرور المفرد مميز المائة والالف نحو مائة رجل والف دينار وكذا مميز تثنيتهما نحو
مائتا رجل والفا رجل ومميز جمع الالف ايضا نحو الآف رجل واما جمع المائة فلا وجود له
في كلامهم ومئين في قول شاعر ثلث مئين للملوك وفي بها رداي وجلت عن وجوه
الاهاتم شاذ غير صادر عن المواضع حمله عليه انكسار الوزن مع انتفاء شرط الجمع

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)